

على محمد عيسى

القراءة أو الانصات

للأموم في الصلاة

مع الترميز على أمور اخرى



1446 هـ
 2025 م
 بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
 ﴿لَا مَا آتٰنَا سَعْرًا وَّ نَرًا﴾
 ﴿سَاعَةً لِّمَن قَدِ جَدَّ بِهَا﴾
 ﴿نَفْعًا لِلنَّاسِ وَاِن جَمَعُوا﴾
 حقوق الطباعة والنشر

المناقشة تبادل المعارف والمعلومات الفكرية

والادبية شعرية ونثرية، وهي لها في مجالات التربية
 وريعات المجتمع، بكل أبعاد التطور والرقى والازدهار
 « وكل يعنى على لسانه »
 ووسائل التواصل المتعددة اخترت الله لهديات

اخترت الـ PDF لدوافع وموانع لسهولة المواصلة،
 وانتقيت من أوسع قديم كنخبة الأخذ برفق بيد

المجتمع وناسئته إلى ما تصبو إليه الريادة الرائدة.
 ولأني بلا اختيار ولا اجتهال، ولا رأيت نفسي على

الله - واسع الرفعة، رحب الصدر، أقدر عند المقدر
 فأحب به يقول لي: شكراً، وعذراً لأرغب في استمرار

إرسال المواد الثقافية إلى، لسبب بيظ، لهوائه ليس
 لدي وقت فراغ، فحرمها على وقتي وصيولي وهواياتي،

وحرمها على وقتك وجهودك - أضي على - لاداعي لاستمرار
 في إرسال ما ترسله إليّ، مع التحيّة .

شكراً من قلب محب، وسأتوقف برضاتكم
 وشكراً - من قبلي - على الأبرياء، وروح الأخوية النقية
 مع التحية
 على العبي

إيضاح .. مبحثي مزياً من الدرر النيرة

2025

مؤلفاتي المتواضعة، نفذت - غالباً - من مكتبات
البيع، والبيدلي عندي لتصل إلى الباحثين والدارسين
والناقدية أنه أدون في ملفات الـ PDF
لتصل - ما أمكن - إلى من قد يجدون نفعاً للتربية
والمجتمع والفكر والشعر، ربما، وللمقتنعين بحد نشرها

وقد أخذت السبب تلامسه: 31 إلى 50
في PDF

وهي لمهري في الطبوع والقراءة
والمناقشة والحوار الذي غالباً ما يولد ثمرة من نتائج
مفيدة في القبول والرفض.
والحوار جادة للمار بالعبارة إلى الرقي

والازدهار ونقي الحضارة، بعد الوقوف المتعمق
في مختلف السبلات والبراهيات، التي تقب
مفاهيم الحضارة

والله الموفق لحيز العمل - وعمل الخير
• ويكسبوا على حمد العبي، لتخذ فارة ومعلومات
عنه المؤلف، مع تحيات
عن العبي

على محمد عيسى

القراءة أو الإناصات
للأموم في الصلاة

مع التبريج على أمور أخرى

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف إلا في حالتين:

- (أ) الطباعة وفقاً لله تعالى
(ب) الطباعة للبيع من قبل جمعيات خيرية إسلامية

١٤١٠هـ

يطلب الكتاب من مؤسسة
الجريسي للتوزيع

الرياض : ١١٤٣١

ص.ب : ١٤٠٥

هاتف : ٤٠٢٢٥٦٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

علي محمد العيسى

السلام عليكم

ماقرأ من تصفح

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٩	قبل البدء
١١	مقدمة
١٥	حكاية
١٧	وللتكرار معناه التأكيد
٢٩	وعن التضرع والخشوع والإحبات
٣٣	إذاً هل أقرأ أم أسمع
٥٩	والخلاصة
٦١	حكاية أخرى
٦٣	السلوك الداعية
٦٧	المصادر والمراجع
٦٨	كُتِبَ للمؤلف

قبل البدء

من يقرأ هذا الكتاب، أو كتاب «صلاة تنهى» أو غيرهما
مما كتبت، هل يمكن أن يقول إنه لا علاقة
للموضوعات فيها بالتربية، ولا علاقة لها بالمجتمع؟

لكن من الإخوة من يرون أن الحديث عن التربية والمجتمع
هو الذي تتكرر فيه كلمتا التربية والمجتمع، ويتردد فيه التعبير
عن الاجتماع والإهتمام بعلم النفس، ربما لفظاً لا أداء، من أجل
هؤلاء توقفت عن تسمية ما كتبه تحت سلسلة: عن التربية
والمجتمع، رغم اقتناعي بأن هدف ما كتبه أولاً وأخيراً هو
خدمة قضية التربية وحسن التنشئة، والمجتمع وصالح الأمة.
والله الموفق لخير العمل وعمل الخير.



مقدمة

هذا البحث القصير أوجده شخص صلى في جماعة في صلاة جهرية وبجواره شخص لم ينصت لقراءة الإمام، ولم يدع من جاوروه في الصف وربما من أمامه ومن خلفه يسمعون الإمام دون تشويش، وبهدوء وخشوع فصار التساؤل: لمن يجهر الإمام بالقراءة!؟

ودفعت هذه الحالة المتكررة إلى البحث عن الأدلة والعللة في محاولة لاقتفاء أوثق ما أثر واقواه وأرجحه مما بطبيعته ينسجم مع تعليمات الإسلام ومقاصده، وحسن تنظيمه، وجودة الانضباط فيه، والتكامل والتوافق.

فالصلاة الخاشعة ذات أهمية كبرى في تكوين نفسية وسلوك المسلم الذي يتجه إلى الله في صلاته خمس مرات مفروضات، وإذا تأثر المسلم في نفسيته وسلوكه على هذا النمط المتكرر وبه أثر ذلك أكثر على حياته الاجتماعية، وعلاقاته الإنسانية، ومعاملاته الوظيفية والتجارية والمعيشية، وماذا أمام المهتم بالتربية أفضل من هذا ليسهم فيه بمحاولة انتقاء

الأجدي... وقد يسعى بعض التنظير إلى صبغ الأدب بالصبغة الإعلامية والصحفية ويكاد يقصره عليهما وإن سمح لمشارك معهما فهو ما يسمى بأدب لكنه لا يهتم بقضية يعيشها الناس وتطلب إدارة الفكر حولها لإنتقاء خير ما فيها، وتجنب ما قد يحوطها من سوء. أو يستبطنها.

لكن الحقيقة عندما تظهر تعلن أن خير أدب يمارسه المثقف هو البناء، وإعادة البناء في حينها، والترميم، وتوفير عقاير الوقاية والمعالجة ليصبح المجتمع في كل شئونه وفنونه وشجونه معافى سليماً صحيحاً، ممسكاً بيده زمام الوسيل والسبيل إلى الرقي الطاهر روحانياً ومادياً، حسياً ومعنوياً.

الذي يصلي صلاة سنة وتقام الصلاة وهو لم يفرغ منها ويشرع المسلمون في تنظيم الصفوف فيتحرك من صف لآخر وهو في صلاة هو ممن يذكر بأهمية الخشوع في الصلاة، وعدم الإنصراف عنها، وأن الحركة بلا داعي ليست مرغوبة كالذي يعبث بيديه في ساعته أو «غترته وعقاله».

ومثله الذي لايزال في صلاة السنة وتقام الصلاة، فيسير من مكانه أثناء الصلاة على جنب ولربما زاد سيره الجانبي على مترين أحياناً وهو في غنى عن ذلك، فإذا سلم فارغاً من سنته

يمكنه أن يلتحق بالصف من حيث انتهى، ومن يشوش على مجاوريه في الصلاة الجهرية هو ومن ذكرهما قبله وغيرهم دفعوا إلى الإهتمام بمسألة التعود على إتقان تعليمات الصلاة ليتولد أيضاً عن ذلك إيجاد المسلم المفكر، الجيد الإنتقاء والاتباع في كل ما ينظم أمور دينه وديناه، فيصبح الإنسان الراقى، والمفكر الموفق، والأديب المثقف، والمتبع الموصوف بأنه من ذوي الألباب، ذوي النهى، ذوي الحجر، الذين يعقلون، ويتدبرون ويتفكرون ويعلمون، وهم فيما لا قدرة لهم عليه — بإذن الله — على ربهم يتوكلون، ولا يفارقون التوكل أيضاً فيما يقدرون عليه، ولكنهم لا يدعونه للتواكل الموهم بأنه توكل.

وسأحاول في هذا البحث القصير أن أمر بتجربة تتعلق بالتهميش والفهرسة، فأضع أثناء مروري بمرجع أو مصدر رقماً خاصاً به قد يوحى للقارئ أنه رقم إحالة إلى هامش الصفحة أو نهاية باب أو فصل.

ولكنه في الحقيقة رقم إحالة إلى فهرس «البحث» وذلك فيما يتعلق بالمعلومات العامة عنه: مثل اسم الكتاب، واسم مؤلفه، وعدد أجزاءه، والطبعة ودار النشر، وبلد النشر، وتاريخ النشر، أما رقم الصفحة في المصدر فسيأتي ضمن سياق ما يجري اقتباسه

والاستدلال به، ولعل ذلك يُقل التكرار، ويعطي فرصة لمعلومات أكثر عن المرجع والمصدر لكن في موضع واحد وما كل قارئ حريص على التوسع في معرفة المصادر والمراجع، فكثيرون يناقشون الفكرة من خلال الاستطراد حول حيثياتها وسليباتها مكتفين بذلك، وإن لم يدعوا الأفضلية فيما فعلوه، وإن احتجت للهامش في أسفل الصفحة فسأستعمل لذلك الحروف.



حكاية

بعد أن سلم الإمام سأل المأمومين شاكاً هل صلوا —
وهي صلاة العصر — أربعاً أم ثلاثاً؟! واختلفت الآراء،
فقال أحدهم فيما بعد: إني عادة أسافر من بلديتي إلى
الشرق، واشتري البضاعة وأعود بها وأمر على الأحساء،
وأنزل ليلة عند بعض الأقارب أو الأصدقاء، ثم استأنف
السير إلى أن أصل إلى أهلي وبلديتي وأبدأ في تصريف
وبيع البضاعة، هذا كله يتم وأنا في الصلاة، أما اليوم
فإن الإمام سلم وأنا لم أصل إلى الأحساء بعد فيبدو أنه
لم يصل إلا ثلاثاً!!

أي صلاة هذه يا أخانا الذي لم يحس بعظيم ذنبه، وسوء
فعله، وإنشغاله، وإهماله، وانصرافه المتكرر عن صلاته أو
معظمها، لأن المذنب لا يرى ضخامة وجسامة الخطأ إلا إذا
كان في غيره، وقد قال أحد العلماء: «كثرة المساس تفقد
الاحساس» مسكين أنت يا من فعلت، يا من قد تكون أنا،
فبصرني اللهم بنفسي وعيوبي وأعني عليها.

10/10/2020

10/10/2020

والتكرار معناه التأكيد

قد يعتقد البعض أنني اخترت مسألة فقهية فرعية، ويوجد ما يسبقها في الأهمية لصرف الاهتمام إليه، ولكني عندما اخترت موضوعي هذا اخترته مستنداً على تجربة، ومعتمداً — بعد الله — على كونه ذا آثار بعيدة ممتدة، وفكرت فيه ثم فكرت أكثر وأكثر فيما يترتب عليه وعلى أبعاده وآثاره.

لقد أحسست خلال صلوات يومية أن جهر الإمام فيها يصحبه أحياناً تشويش من جرى على جيرانه عندما يقرأ والإمام يقرأ، فجارى في الصف انصرف بالقراءة لنفسه واشغل جيرانه عن الاستماع والانصات لما يُقرأ عليهم وعليه، وشعرت بأن التكامل في الأداء والإنضباط والإلتقان لابد أن تعالج هذه المسألة. والإسلام في المواقع الملائمة يدعو للترتيب، والموالاة، والائتمام، والإنضباط مع القيادة، ومع التعليمات والتنظيم السليم القويم، ولا يتغير شيء من هذه المعاني إلا إذا كان الأسلم الأقوم هو الأخذ به مع المحافظة على المعاني المشار إليها وعدم التعارض مع مفهومها، كمثل الخيارات التي لا تخالف

معنى الترتيب والتنظيم، وإنما تعني التوسيع والتيسير، مثل الأمور التي يتحلل بها الحاج من احرامه.

فإذا استمع المأموم للإمام وانصت، وانقطعت صفة إشغال جيرانه عن الإنصات للإمام في هدوء وسكينة، واستمر ذلك في كل مسجد، ومن كل المأمومين، وفي كل بلد، وكل زمن، تحقق بذلك عامل مهم شامل من عوامل تحقيق الخشوع والإنابة والاتجاه الكلي الجسمي والعقلي والنفسي الوجداني إلى الله سبحانه، فيحقق الكثير من آداب الصلاة وسلوكها انعكاساً وانطباعاً على آداب الفرد والمجتمع وسلوكهما، وهما شيء واحد.

فالمستفيد من صلاته، والمطمئن بها، والخاشع فيها، يكون قد تربى تربية إسلامية راقية على الإنقياد لكل حسن، وعلى حسن التعامل والتواضع والتفاهم وجودة الإدراك وإتقان الانضباط والتمشي على نحو سامي مع النظم والتعليمات المقوية للجماعة الناشدة خيري الدنيا والآخرة.

هو نعم الزوج تسلمه ابنتك لأنه يخشى الله فهو أواب منيب.

وأتوقع أن ينعكس أثر إتقان الفرد والجماعة للصلاة على

تعاملنا في الحياة، فالشرطي نتجاوب باحترام مع توجيهاته وتعليماته، وإذا غاب كنا وحدنا بالنيابة عنه أمناء على توجيهاته وإرشاداته، والمعلم كذلك، والطبيب ورجل الإطفاء، ورجال الأمن، وموظف البلدية، وموظف الماء والكهرباء والهاتف، وسنظمئن إلى بائع اللحم والمأكولات وجميع الباعة، وستسمو صلات الدائن والمدين، وجميع من تتطلب أعمالهم مواعيداً وأمانة ومسئولية رقيبها الله سبحانه ثم الضمير، وذلك إذا فهموا جيداً معنى الصلاة أثناء الأداء وبعد الأداء، وإذا ذاك يصبح المجتمع متحضراً راقياً، تربيته سليمة قويمة، وتمسى المحاكم ومراكز الشرط أقل الأجهزة حاجة إلى موظفين نظراً لوجود حسن التعامل والإنصاف والإيثار والخلق القويم، وقلة أهل الشقاق والنفاق.

أتوقع مع إجادة العمل التعبدي في المسجد أن يؤثر ذلك في مسار الزوايا الأدبية والملاحق الثقافية وغيرها في الصحف والمجلات فكراً وأسلوباً خاصة إذا اقترن لدى الإنسان القول بالعمل والتنظير بالتطبيق.

وأن يؤثر ذلك في كيفية دخول هواة الملاعب إلى تلك الملاعب بحيث ينظمون أنفسهم بأنفسهم في أدب، وحسن

خلق، ورفعة سلوك، ووقتئذ أيضاً سينعكس الأمر على أسلوب التشجيع وأنماطه، ولغة التأييد داخل ملاعب الكرة وعلى المفاهيم والنظرات والمقاصد، وعلى كل موقع يتطلب الوقوف في صفوف «طواير»، وسيظهر أثر هذا في انتظار الدور في مثل عيادات الأطباء ومواطن الازدحام.

أتوقع أن تأثرنا باتقان الصلاة، وفهم آي القرآن، والذكر والدعاء سيعيننا على جودة الكتابة والقراءة والفهم وحسن الإستماع وتجويد النطق، فالفهم يشجع على الاستمرار في الكتابة والاعتناء بها، كما يعين على حسن الترتيل وتذكر الآيات عند الحفظ والاستشهاد بها، والإستماع استفادة من الأذن، كما أن القراءة استفادة من البصر.

وإن كانت حالات الغش في الاختبارات مدرسية وغير مدرسية قليلة، فسيعمل تأثرنا بالصلاة الخاشعة الخالصة على مزيد من تقليل القليل.

كما أتوقع أن يعلمنا منهج حياتنا الممارس سلوكاً رائعاً مع المارة إذا سرنا بالسيارة، ومع ذوي السيارات إذا مررنا مشاة.

حتى السرعة بالسيارة ستعلمنا الطمأنينة والأناة والتروي ألا

ننقاد لها، وسنجد أن الحد الأعلى للسرعة المكتوب على لوحات الإرشادات هو أعلى من الأعلى، ويحسن تخفيضه، ولا خوف من التخفيض، حيث قد حصلت حوادث السرعة.

والسرعة ذاتها فقط من الأرواح مالم تحصده الحروب والكوارث في بلدان أخرى، وذلك بسبب القلق والإندفاع والبعد عن الهدوء والسكينة والتأني والطمأنينة، واللهات وراء لاشيء، أو وراء مدرك بإذن الله بدون سرعة جنونية.

التعديد لا يصل إلى حدود، لكنني سأقف عند قول أن الانتظام يولد التروي والإتقان، والصدق والإخلاص في العمل يوظفان الفوز حليفاً، والخشوع والإنابة والتأمل في الصلاة تولد مصاحبة هذه الميزات فيما بعدها وقبلها، وفي ذلك تربية بعيدة المدى راقية المستوى للفرد والمجتمع، ولكي تكون التربية شاملة متكاملة لا ثغرات بها، ويكون التعليم تنظيراً وتطبيقاً، يحسن الإهتمام بالأصول والفروع المؤثرة في الأصول، «ولكل مقام مقال». وبذلك تتكامل الدقة ويتم الشمول المنشود.

التربية النافعة شرايين في جسم واحد، خلل بعضها مؤثر على نحو أو آخر قريب أو بعيد على البعض الآخر.

وآخر ما يصل بنا التطواف الصادق على نظم التربية
وأساليبها هو أن يوقفنا على الحقيقة المثلى، وهي أن التربية
الإسلامية الإنسانية هي محققة السعادة في الدارين، وفي الدنيا
هي الأصلح لغير المسلم الذي حرم نفسه من سعادة الآخرة،
ولا شيء يعلو عليها، وإن شبه ذلك الشيء لأناس. ﴿ربنا لا تزغ
قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾.

بل إن الخصومات تتأثر بنهج الإنسان الذي يتربى عليه تربية
مسجدية قرآنية مطابقة للحق وحسن المقصد، وكذلك آداب
الإنصات والحديث، فالأمة الراقية هي التي تحسن الإنصات،
وتجيد إدارة الصمت الداعي للتأمل والتفكير والتدبر وامتلاك
الكلمة قبل أن تملك صاحبها مثل اجادتها لإدارة الحديث
والقول.

وحسن الإنصات يعالج مشكلات الإكثار من الكلام
الضائع أو الكلام في غير موضعه وكثيراً ما تُبتلى المجالس
بمتحدثين في وقت واحد هم أكثر من المستمعين إن بقي
مستمعون! ويشبه هؤلاء بمجمعات النساء حيث كلهن
يتحدثن، أو يشبهون جميعاً ب «العصافير على السدرة أو
التينة».

والحكمة تقول «خلق للإنسان أذنان ولسان واحد» ليستمع أكثر مما يتكلم. لا تقل يا أخي القاريء: علم نفسك! نعم، لقد علمت نفسي، ولكن ما كل من علم أو علم فقد تعلم وامثل. إننا الآن بصدد الإهتمام بمسألة الطمأنينة والتروي والهدوء والسكينة المعينة على الخشوع والتفكير والتدبير والإنابة، والإنصات مما يعين عليها، وقد نهى قاريء القرآن في غير الصلاة كما فيها عن التشويش على الآخرين أيضاً.

وترية الإسلام للمسلم على التاني والتروي تتجلى في أمور عدة منها كون الطمأنينة في الصلاة ركناً تبطل الصلاة بتركه عمداً أو سهواً، وأن الماشي إلى الصلاة مأمور بالمشي إليها بهدوء وسكينة حتى لو فاتته الصلاة أو بعضها رغم أن إدراك الصلاة مع الجماعة ذو شأن عظيم واعتبر في صلاة مادام يمشي إليها، وهو كذلك عندما يقعد في المسجد منتظراً لها. ويتحقق جو الخشوع مع التؤدة والطمأنينة فهما مناخه، وفي صحيح ابن خزيمة (١) الجزء الأول نقرأ في الفهرس مثل هذه العناوين.

فضل انتظار الصلاة ص ١٨٥.

العبد لا يزال في صلاة مادام في مصلاه ص ١٨٦.

الخشوع في الصلاة ص ٢٤١.

وفيه ورد الحديث ٤٧٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فلما سلم نادى رجلاً كان في آخر الصفوف فقال: «يا فلان ألا تتقي الله، ألا تنظر كيف تصلي؟ إن أحدكم إذا قام يصلي إنما يقوم يناجي ربه، فلينظر كيف يناجيه إنكم ترون إني لا أراكم، إني والله لأرى من خلف ظهري كما أرى من بين يدي».

ومن العناوين :

- التغليظ في النظر إلى السماء في الصلاة ص ٢٤١
 الخشوع في الصلاة والزجر عن الإلتفات ص ٢٤٣
 ترديد الآية الواحدة مراراً ص ٢٧١
 إعادة الصلاة إذا لم يطمئن في الركوع ص ٢٩٨
 إمكان الجبهة والأنف من السجود ص ٣٢٢
 طول السجدة ص ٣٣٠
 النهي عن نقرة الغراب في السجود ص ٣٣١

وفي الجزء الثاني من صحيح ابن خزيمة :

باب كراهة نظر المصلي إلى ما يشغله عن الصلاة ص ٦٣
 وفيه هذا الحديث، ٩٢٨ — عن عائشة رضي الله عنها قالت:

صلى رسول الله ﷺ في خميصة لها أعلام، فقال: شغلتنى أعلام هذه، إذهبوا بها إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانيه».

قال المخزومي: عن الزهري، وقال أيضاً بأنبجانيه».

وهذه المسألة تبدو مستلزمة التوقف إذا تذكر الإنسان وجود ما يشغله هذه الأيام مما هو أمام ناظره، ولو أنه مأمور بالنظر إلى موضع سجوده لكن «ابليساً حريصاً» كما يقال، وقد يغفل الذهن، وتنصرف العين، لذا يحسن ألا يوضع في المساجد أمام المصلي ما يشغله، مثل ساعات الحائط، و«الروزنامة» ومختلف أشكال الثريات، وأن يكون سجاد الصلاة «سادة» غير مقلّم ولا مزين بنقوش وشواغل، وبذلك يتهيأ التأثير اللازم الموجد للخشوع وحسن الإندماج، ولا داعي أساساً للثريات وزخرفة الجدران.

بل أكثر من هذا حبذا لو تدار رفوف المصاحف والكتب أو توضع في الخلف وعلى الجوانب، فلقد رأيت — وما أبرئ نفسي — من يقرأ عناوين كتب على رف أمامه ثم بعد الصلاة مباشرة يتناول ما راق له منها مباشرة، ورأيت من بعد تسليمه مباشرة أيضاً من أخذ يرتب المصاحف فلا تكون مقلوبة، وذلك مما يدل على أنه نظر إلى كتابات كعوبها أثناء الصلاة فلاحظ

حاجتها للترتيب، ففعل إثر تسليمه مباشرة وقبل الإستغفار والتسبيح.

وفي الجزء الثالث من صحيح ابن خزيمة نقراً في الفهرس :

باب النهي عن قيام الناس إلى الصلاة قبل رؤيتهم إمامهم
ص ١٤.

باب الأمر بتسوية الصفوف قبل تكبير الإمام ص ٢٠.

فإذا بدأت الصلاة يكون تنظيم الصفوف قد سبقها وصارت
الصلاة مشغولة بذكرها ودعائها وتسبيحها وخشوعها.

ويلاحظ أن البعض يفهم أن تسوية الصفوف تتم بمساواة
رؤوس أصابع القدمين، وهذا خلاف القاعدة، فالمعروف أن
المساواة تكون بالمنكبين، ومساواة المنكبين تستقيم معها
مساواة الكعبيين لا رؤوس أصابع القدمين أي مقدمة القدمين،
فالاقدام تتفاوت طولاً وقصراً، وإذا تساوت مقدمات الاقدام
تفاوتت المناكب وذلك مخالف لما ورد، كما في كتاب
الصلاة للإمام أحمد رحمه الله الذي جاء فيه حديث عن رسول
الله ﷺ، ومنه «رصوا الصفوف، وحاذوا المناكب» ص ٤٩
(٢).

نعود من هذا الاستطراد إلى فهرس الجزء الثالث من صحيح
ابن خزيمة لنبدأ بما وصلنا إليه:

باب الأمر بالمحاذاة بين المناكب والأعناق في الصف
ص ٢٢.

باب النهي عن مبادرة المأموم الإمام بالقيام والقعود ص ٤٧.
فهلاً تدبرنا في الجامع والقاسم المشترك في تعليمات الصلاة.



وعن التضرع والخشوع والاختبات

● قال تعالى: ﴿قد أفلح المؤمنون. الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾ [المؤمنون: ٢].

● وقال تعالى: ﴿ويخرون للأذقان يكون ويزيدهم خشوعاً﴾ [الاسراء: ١٠٩].

● وقال تعالى: ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾ [البقرة: ٤٥].

● يذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتابه: آداب المشيء إلى الصلاة هذا الحديث الشريف «لا يستجاب الدعاء من قلب غافل» ص ٨٧ (٢).

● ويورد الإمام أحمد رحمه الله في كتاب الصلاة هذا الحديث الشريف «يأتي على الناس زمان يصلون ولا يصلون» ويقول رحمه الله عن هذا الحديث «وقد تخوفت أن يكون هذا الزمان، لو صليت في مائة مسجد ما رأيت أهل مسجد واحد يقيمون الصلاة على ما جاء عن النبي

عليه صلى الله، وعن أصحابه رحمة الله عليهم. فاتقوا الله وانظروا
في صلاتكم وصلاة من يصلي معكم.

واعلموا أنه لو أن رجلاً أحسن الصلاة، فأتىها وأحكمها ثم
نظر إلى من أساء في صلاته وضعفها، وسبق الإمام فيها
فسكت عنه، ولم يعلمه إساءته في صلاته ومسايقته الإمام فيها،
ولم ينهه عن ذلك، ولم ينصحه شاركه في وزرها وعارها،
فالمحسن في صلاته شريك المسيء في إساءته إذا لم ينهه ولم
ينصحه، وجاء الحديث عن بلال بن سعد أنه قال: «الخطيئة إذا
خفيت لم تضر إلا صاحبها، وإذا ظهرت فلم تغير ضرت
العامة (أ)» * لتركهم ما لزمهم، وما وجب عليهم من التغيير
والإنكار على من ظهرت منه الخطيئة، وجاء عن النبي صلى الله أنه
قال: «ويل للعالم من الجاهل، حيث لا يعلمه» (ب) فلو أن تعليم
الجاهل واجب على العالم لازم، وفريضة، وليس بتطوع ما كان
له الويل في السكوت عنه، وفي ترك تعليمه، والله تعالى لا يؤخذ
مَنْ ترك التطوع إنما يؤخذ من ترك الفرائض، فتعليم الجاهل
فريضة» ص ٤٠ (٢).

(أ) * أخرجه ابن حزم في تراجم الصحابة الذين أخرج لهم بقى
ابن مخلد.

(ب) أخرجه أبو يعلى في مسنده من حديث أنس.

● وقد قدم الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله لكتاب الصلاة آنف الذكر، ومقدمته مليئة بالمعاني المؤثرة في إدراك ما تستلزمه الصلاة من حضور جسم وذهن وقلب ووجدان، وانصراف تام إلا عنها وعن مقوماتها وكما لها ومرادها.

ولولا أنه من غير المؤلف نقل كل المقدمة حيث لا داعي له إذ تكفي الإشارة والإحالة إليه لنقلتها لكني سأكتفي منها «بعينة» فمما قال رحمه الله:

«... قمتَ إلى الصلاة بقلب حاضر وجل ونفس يقظة مشتاقة، ظمّأي إلى عذب مناجاة ربها، فقامت منتصب القامة، قيام العبد الذليل الخاشع القانت، الضارع المسكين، الراجي من الغنى الحميد أن يمنحه ولا يمنعه، ويسعده ولا يشقيه، وقد حبست كل حسك ومعناك، وكل جوارحك على هذا الموقف الذي أنت أفقر الناس إليه، وأشدّهم حاجة إلى الفلاح والربح فيه، قد الصقت ذقنك بنحرك، وقيدت نفسك بوضع يديك على صدرك، ثم ناديت ربك مكبراً له على ما هداك «الله أكبر» وأشعرت نفسك أنه أجابك...» الخ ص ٢١ (٢).

● وبالرجوع بالقول إلى القرآن أو الحديث رجوع إلى مسك الكلام، فالرسول صلّى الله عليه وآله يقول: «مثل الصلاة كمثل نهر جار

على باب أحدكم يغتسل فيه في اليوم والليلة خمس مرات، فهل يبقى عليه ذلك من درن؟» ص ١٦ (٢).

وقال صلى الله عليه :

«جعلت قرة عيني في الصلاة» ص ١٦ (٢).

• من هم المؤمنون؟

ج - ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون﴾ (الأنفال: ٥٣).

• «لا خير في قراءة إلا بتدبر، ولا في عبادة إلا بتفكير».
علي بن أبي طالب رضي الله عنه.



إذَا.. هل أقرأ أم أسمع

صلاة الجماعة للصلوات الخمس المفروضة اليومية منها — كما لا يخفي علي كل مسلم — ما هو سري القراءة وهي الظهر والعصر، ومنها ما هو جهري القراءة وهي الفجر والمغرب والعشاء، وجهرتها كصفة أو مسمى جاءت من كون الإمام يجهر بقراءة الفاتحة والسورة التي تُقرأ بعدها في الركعتين الأوليين، ولا شيء سواهما في صلاة الفجر، فالإمام — كما هو معروف — يكبر تكبيرة الإحرام جهراً ثم يستفتح للصلاة سراً ثم يشرع في قراءة الفاتحة جهراً، وعند هذه النقطة، وبين يدي هذه المرحلة يأتي موضوع البحث هذا.

● هل يقرأ المأموم مع الإمام بسورة الفاتحة أثناء قراءة الإمام لها ملازماً. له في آياتها مردداً معه، لا بعده، وليس متابعا له يقول إثر قوله، ويتوقف بتوقفه إلى أن يفرغ من قراءة الفاتحة؟ وبذلك يكون كمن سمع ما جهر به الإمام من أجل إسماعه، وقرأ في نفس الوقت الفاتحة امتثالاً لما عناه حديث «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، أم أنه يكون بخلاف ما ذكر تماماً، فلا

هو أنصت واستمع بخشوع وترؤ وتدبر وأحسن الإستماع، لأنه خلط الإستماع بالقراءة، ولا هو قرأ مكثفاً كل اهتماماته ومركزاً كل حواسه الفكرية والوجدانية على القراءة لفظاً ومعنى وتدبراً وخشوعاً؟

لم أسمع اليوم ولا قبله أو أقرأ قولاً يقول بهذا الرأي، وإن وجد فهو ليس الشائع ولا الراجح، ولكن كاتب هذه الأسطر لا يعتقد بكونه لم يسمع أو لم يقرأ فهو ليس مرجعاً ولا مُختصاً، ولكن كما يحتمل قوله الخطأ يحتمل قوله الصواب. وسيأتي في هذا الشأن ذكر حديث أبي هريرة الذي يقول فيه هو: «إقرأ بها في نفسك يافارسي».

● وتسمع من يقول لك في هذا الشأن إن على المأموم أن يقرأ فاتحة الكتاب بعد فراغ الإمام من قراءته لها، وإن لم تكف البرهة أو الهنيئة أو الهنيهة أو الثواني القليلة الفاصلة لدى الإمام بين قراءته للفاتحة وقراءته للسورة التي تليها جهراً أيضاً فعلى المأموم أن يتم قراءة الفاتحة، ولو خلال قراءة الإمام الجهرية للسورة التي يقرأها الإمام بعد الفاتحة.

وأرجوا ألا يكون تقصير كاتب هذه الأسطر في معرفة الأدلة والحجج الداعمة لهذا الرأي قد جاء بسبب أنه لا يميل إليه

فهذا مأخذ موضوعي كبير، وإنما بسبب أنه لم يقف على كامل الأدلة وإن تحراها بجهد المقل، وسأل عنها بقدر استطاعته.

والأدلة التي عرفها لأصحاب هذا الرأي هي أن الإمام إنما يتوقف بعد قراءة الفاتحة ليتيح للمأموم قراءتها بعده، كما أن الدليل الأقوى لأصحاب هذا الرأي هو الحديث الشريف سالف الذكر:

«لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

والحديث متواتر ورد في عديد كتب الأحاديث والفقهاء، وورد بالفاظ متعددة كحديث: «إني لأراكم تقرؤون وراء إمامكم... فلا تفعلوا إلا بأم الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها».

وسيرد ذكر هذا الحديث ورواته فيما بعد.

لذا لا خلاف — كما يبدو — عليه أو عليها، ولكن الاختلاف حول المراد منها فيما يتعلق بالمأموم السامع للإمام في قراءة أم القرآن هل يعد بسماعه بمثابة القارئ لها أم لا، الأحاديث والأقوال الآتية ستساعد على جلاء الأمر وكشفه، وإنارة سبيله، وما إذا كان هنالك حديث لاحق ينسخ أو يوضح المراد إن شاء الله.

ومن الأحاديث التي تأتي دليلاً للقائلين بقراءة المأموم للفاتحة سواء جاءت القراءة سرية في النفس مع جهر الإمام، أو جاءت بعد فراغ الإمام من القراءة الجهرية لأم القرآن، أي في زمن صمته بعدها أو زمن بعض أو كل قراءته لسورة أو آيات بعدها جهراً، على اعتبار أن ما يُقرأ بعد الفاتحة ليس ركناً من أركان الصلاة الأربعة عشر، ولا واجباً من واجباتها الثمانية.

من تلك الأحاديث ما ورد في الجزء الأول من صحيح ابن خزيمة (١) ص ٢٤٧ وهو الآتي إثر حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

يقول نص ما ورد في صحيح ابن خزيمة :
« (٩٤) باب ذكر لفظة رويت عن النبي ﷺ في ترك قراءة فاتحة الكتاب بلفظ إدعت فرقة أنها دالة على أن ترك قراءة فاتحة الكتاب ينقص صلاة المصلي لا تبطل صلاته ولا يجب عليه إعادتها.

٤٨٩ — أخبرنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، نا ابن عليه، عن ابن جريج، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا السائب أخبره، سمع أبا هريرة يقول:

قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، فهي خداج هي خداج غير تام، فقلت: يا أبا هريرة إني أكون أحياناً وراء الإمام. قال: فغمز ذراعي، وقال: يافارسي أقرأ بها في نفسك».

وقد ورد في الهامش لهذا الحديث مايلي: «٤٨٩ — م الصلاة ٤٠؛ د حديث ٨٢١ مطولاً».

« (٩٥) باب ذكر الدليل [على أن] الخداج الذي أعلم النبي ﷺ في هذا الخبر هو النقص الذي لا تجزيء الصلاة معه، إذ النقص في الصلاة يكون نقصين، أحدهما لا تجزيء الصلاة مع ذلك النقص والآخر تكون الصلاة جائزة مع ذلك النقص لا يجب إعادتها.

[وليس] هذا النقص مما يوجب سجدة السهو مع جواز الصلاة».

[وقد جرى التهميش عن وليس بما نصه: «وفي الأصل: لا هذا النقص مما يوجب...»].

٤٩٠ — أخبرنا أبو طاهر، نا أبو بكر، نا محمد بن يحيى، نا وهب بن جرير، نا شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ: لا تجزيء صلاة لا يُقرأ فيها بفتحة الكتاب. قلت: فإن كنت خلف الإمام؟ فأخذ بيدي، وقال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي».

وقد ورد في الهامش لهذا الحديث ما نصه «٤٩٠ — إسناده صحيح، موارد الظمان حديث ٤٥٧ من طريق ابن خزيمة». انتهى النقل من صحيح ابن خزيمة في هذا الباب. وقد ورد حديث أبي السائب في الموطأ (٣) برقم ١٨٥ ص ٦٦.

ولربما انضمت عبارة «غير تام» إلى استدلالات القائلين بانصات المأموم لقراءة الإمام الجهرية لفتحة الكتاب دون قراءة في النفس أو بعد فراغ الإمام أو معه.

وجاء في صحيح ابن خزيمة الجزء الثالث ص ٣٦ «(٨٨) باب القراءة خلف الإمام وان جهر الإمام بالقراءة، والزجر عن أن يزيد المأموم على قراءة فاتحة الكتاب إذا جهر الإمام بالقراءة، ولن أذكر الرواة في سند الحديث مكثفياً بذكر المرجع لمن يرغبون في ذلك وهم قلة على ما اتوقع، حيث جربت ذكر السند من قبل فأخذ حيزاً ووقتاً لا داعي لهما.

٥٨١ — « عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: صلى

بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فثقلت عليه القراءة، فلما انصرف قال: اني لأراكم تقرؤون وراء إمامكم؟ قلنا: أجل والله يارسول الله، هذا. قال: (١٦ب) «فلا تفعلوا إلا بأمر الكتاب، فإنه لا صلاة لمن يقرأ بها». هذا حديث ابن عليه وعبد الأعلى، وقد ورد في هامش صحيح ابن خزيمة عن هذا الحديث مايلي : «١٥٨١ — إسناده ضعيف فيه علل منها عنعنة مكحول والاضطراب عليه في إسناده، وإنما ثبت من الحديث قوله: «فلا تفعلوا إلا بأمر الكتاب» وبيان هذا كله في كتابي «ضعيف أبي داؤد» (١٤٦ — ١٤٨). والحديث أخرجه الترمذي عن طريق ابن اسحاق، والآخرين.

● وقد يأتي من يقول: إقرأ الفاتحة أثناء قراءة الإمام لها ولو لم يتابعه فيها، وتسير معه لفظاً لفظاً، مماثلة، قياساً على رأى من رأى من قبل قراءة المأموم للفاتحة أثناء قراءة الإمام الجهرية للسورة أو الآيات القرآنية بعد الفاتحة، والرأي هنا ليس فكرة جديدة من أحد من الناس، وإنما هو رأي مرجح في نظره ومستند على أساس من الكتاب أو السنة ومنهاج الإسلام وتعليماته. وقد يكون هذا ما عناه أبو هريرة رضي الله عنه بقوله «اقرأ بها في نفسك يافارسي».

● ورأي يرى الإكتفاء بقراءة الإمام للفاتحة جهراً وقراءته

جهرًا لما بعدها، وتتوارد لديه الأدلة وتتداعى المرجحات، وتتواجد الدواعي والمبررات على نحو يسند بعضه بعضاً، وتدعم كل حجة أختها، ويتلاقى التعليل مع الدليل فيما يلي:

١ — أن الإمام صار إماماً ليؤتم به — كما هو معروف — وتركه يقرأ لنفسه مع انشغال المأمومين بقراءاتهم عنه يعني فقدان الإلتئام به في هذه الحالة فهو إذا قرأ سمعنا وأمنا وإذا ركع ركعنا، وإذا رفع رفعنا، وإذا سجد سجدنا، وهكذا حتى يسلم فنسلم بعده في إثره.

٢ — أنه لو كان يقرأ لنفسه لقرأ سراً لكيلا يشوش على الآخرين، ولكنه يقرأ ليُسمع، وهو يحسنُ صوته بالقراءة من أجل السامعين.

٣ — القرآن الكريم أول مصادر التشريع، والذي لا يخشى في تخريج سوره وآياته ضعف أو علل، فهو ثابت يقيني قطعي، القرآن الحكيم يقول: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

ولا يعني الاحتراز بذكر قطعية القرآن المجيد عدم وجود قطعية في الحديث الشريف الثابت السليم من عيوب الرواية والتخريج والتاريخ أي المناسبة وزمنها، ولكن الاحتراز هنا يقابل إيضاح الفارق بين الآيات القرآنية وبين الأحاديث الضعيفة

والمعلولة، ولا يغرب عن البال الناسخ والمنسوخ، والمطلق
والمقيد، والجمع والتوفيق.

والأمر بالإنصات مع عدم الاكتفاء بالاستماع يعني أهمية
الاستماع والإنصات في الصلاة — من باب أولى — وغير
الصلاة، ولذا فالإمام الذي يقرأ للمأمومين، وقارئ القرآن الذي
يقرأ للمستمعين حوله، إنما يذهب عمله بلا جدوى فيما يتعلق
بمسألة القراءة للآخرين ولاستماعهم، ويكون سدى في تأثيره
فيمن يقرأ عليهم. فلمن يقرأ الإمام إذاً، سؤال يكرر ذاته
لمناسباته.

٤ — الإمام إذا قرأ آية فيها سجدة تلاوة تبعه المأمومون
فسجدوا معه ولو لم يقرأوا تلك الآية، ولكن استماعهم جاء في
حكم القراءة.

٥ — لو قرأ الإمام بعد الفاتحة سورة «إقرأ» مثلاً وسجد
سجدة التلاوة بها فقارئو الفاتحة سراً من المأمومين خلفه
سيقطعون قراءتهم للفاتحة ويسجدون مع الإمام مع أن فاتحة
الكتاب لا سجدة تلاوة بها.

٦ — في موطأ الإمام مالك رحمه الله (٣) ص ١٣٨ هذا
الحديث:

٤٨٩ — «عن هشام بن عروة عن أبيه: أن عمر بن الخطاب قرأ سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجد الناس معه، ثم قرأ يوم الجمعة الأخرى، فتهياً للناس للسجود، فقال: على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشأ فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا».

ثم وردت أقوال للإمام مالك إثر ذكر هذا الحديث في شأن سجود التلاوة.

والمهم هنا ملاحظة أن الناس سجدوا مع عمر رضي الله عنه، وكأنهم قرأوا الآية الداعية إلى السجود أو هم في حكم قارئها.

ومادام قد مر بنا هنا معنى يحسن التوقف عنده ولو لم يكن من صلب الموضوع فلماذا لا نخرج عليه لنستفيد منه، وهو أن عمر رضي الله عنه مرة سجد للتلاوة ومرة لم يسجد، ولو فعل الأولى أناس وفعل الثانية أناس آخرون فلربما صارت هذه الحالة الفرعية سبب خلاف ومعارضة إن صادفت مجتمعاً مغلقاً وعقليات ضيقة الأفق، ولكن عمر رضي الله عنه بين الاثنين، وليس في احدهما صواب والأخرى خطأ، وإنما في كليهما صواباً وتعليلاً وقصداً سليماً.

لعل هذا من تعارض التوسيع، لا تعارض التضاد والمخالفة.

٧ — قول «سمع الله لمن حمده» من واجبات الصلاة، وكذلك قول «ربنا ولك الحمد» لكن الأولى تجب على الإمام والمنفرد فقط، أما المأموم فيسقط عنه وجوبها كونه سمعها من الإمام فكأنه قالها، وإلا فلماذا تسقط إذاً ولا تجب عليه كقول: ربنا ولك الحمد التي يقولها أيضاً المنفرد والإمام ولكن سراً.

٨ — لو قرأ المأموم الفاتحة أثناء قراءة الإمام لها ولكن بعده بقليل فسيضطر لقطع قراءته ليقول مع الإمام والمأمومين: آمين بعد أن يفرغ الإمام من قراءته للفاتحة قبله، وما جعل الله لرجل من قلوبين وخاصة في الحالات الداعية للاندماج والخشوع والحضور الكلبي.

٩ — إذا أدرك المأموم الركوع أدرك الركعة ولو لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، كما أنه لا يقضي ما فاته في تلك الركعة كالفاتحة. وقراءته للفاتحة في الركعة أو الركعات التالية انقضته من مفهوم حديث «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

١٠ — أن المأموم سيقراً أم الكتاب في الركعات السرية، ومن فاته من صلاة الفجر ركعة، سيقراً بأم الكتاب فيها عند القضاء لكن هذا الرأي لا يعتد به لأن من أدرك صلاة الفجر من أولها لن تكون أمامه فرصة قراءة في ركعة سرية القراءة ليقراً فيها

بالباتحة. لذا لا يعول إلا على أسباب أخرى كاعتبار قراءة الإمام بمثابة قراءة للمأموم وما يرد من أحاديث تدعم هذا المعنى، وما تعنيه آية الإنصات وهل تعني قراءة الصلاة أيضاً؟ أم انها تعني الصلاة بالذات، وسيرد ذلك فيما بعد.

١١ — لعل التخول والتنويع والإبعاد عن الاملال واختيار مختلف صيغ القراءة للاستفادة من مختلف خصوصيات كل منها لعل هذه من دوافع وجود قراءة غيبية في الصلاة وغيرها، وقراءة في المصحف «نظر» في غير الصلاة، وما يأخذ به البعض من الأئمة في صلوات التراويح والقيام «التهجد» في رمضان، مع استماع من المأمومين، واستماع من المأمومين أيضاً لقراءة الإمام الجهرية والتي لا يكون فيها بين يديه مصحف، وبذلك يتاح لغالبية المسلمين التفكير والتأمل والتدبر مرة بالقراءة السرية بدون مصحف، ومرة بالقراءة في المصحف، ومرة بالاستماع إلى قارئ يريح انظارهم وأصواتهم فيركزون على استحضار أذهانهم، والتهيؤ للإنسجام والاندماج والخشوع مع آيات الله، وكلام الله، وبين يدي الله الذي يعجز المعددون و«الكمبيوتر» عن تعداد نعمه واحصائها ومعرفتها جميعها. لذا لا تفوت فرصة الاستماع لعالم يقرأ القرآن ويفهمه ويقوم لفظه به على نحو صحيح معلّم ومدرب، لا تفوت تلك الفرصة

بالانشغال عنه مع أن موجهنا ومدبر أمورنا يقول لنا جل شأنه ما مؤداه: إذا قرئ القرآن استمعوا له ولا تكتفوا بمجرد الاستماع بل أنصتوا واصيخوا وعوا ثم يختم جل وعلا أمره ببشرى لمن يفعل فيقول سبحانه «لعلكم ترحمون»، ومن لا يرحم فله الضياع والبؤس والخسران.

١٢ — لله حكمة في كل الأمور قد لا ندركها أو لا ندرك بعضها، ولكن قد يفتح الله علينا بإدراك حقائق معينة وأسباب مساعدة، ولو كانت قراءة الفاتحة للمأموم لازمة مع قراءة الإمام الجهرية لها أي أن يكون المأموم في الركعة الواحدة قد سمع الفاتحة في كل ركعة جهرية ثم قرأ الفاتحة أيضاً في كل ركعة جهرية وسرية فلربما لو لزم الأمر ذلك بعدم الاكتفاء بالسماع لزم أن يفسح مجال صمت من الإمام بين نهاية قراءة الفاتحة وبداية قراءة السورة التي تليها، بدلاً من انشغال المأموم عن الإمام أثناء القراءة الجهرية للفاتحة أو انشغال المأموم عنه أثناء قراءته الجهرية لما بعدها، وما فيها من عبر وتذكير وترغيب وترهيب بطريقة كطريقة خطيب يتكلم والحاضرون يسمعون، والإمام أفضل قولاً من الخطيب لأنه يقول أحسن الكلام وأسماه.

١٣ — الأدب: التعلم والتربية النقية، والأديب هو المتعلم حسن السلوك، وللإستماع أدب هو الإنصات، وماذا أحق من القرآن إذا تلى لأحد موجه إليه من أن يقابل ذلك بالتأدب والإنصات، ومن أولى وأجدر من المسلم بالابتعاد عن التشويش عليه أو الإنشغال عنه!؟

١٤ — نعود لما هو أهم من وجهات النظر ولو أنها مستظلة بمظلة السنة ومراد الإسلام، نعود للأحاديث النبوية ذاتها لنرى كيف يمكن التوفيق والجمع بينها، فكثير من الناس يتصورون وجود تعارض أو تناقض في معاني أحاديث مع أحاديث حسب فهمهم لا لأنهم يعتقدون بوجود ذلك حقيقة والا لاختل إيمانهم وتزعزع يقينهم، ولكن قد يغرب عن بال البعض أنه ليس التوفيق والجمع وحده هو الممكن في الربط بينها، وإنما قد يكون سبب وجودها وبدون ربط في المعنى أن أحدها سبق الآخر، والآخر لحقه ناسخاً له، كحديث في ذاته جمع تشريع أمرين متناقضين مبيناً الأخذ بالتشريع الأخير منهما، وبذلك انتفى التناقض، وهو حديث النهي عن زيارة القبور وقد كان رسول الله ﷺ قد نهى عنها ثم أمر بزيارتها، والنهي في السابق حكمة وتجربة، واللغاء النهي تجربة وحكمة، وللأمر بعد النهي دوافعه ومميزاته. لكن الحيرة تكون عندما يرد حديثان لا يدري البعض

أو الجميع أيهما السابق وهنا يأتي التشريع بخير ما يجب في هذه الحال المرادة بإذن الله.

لذا لعل من يلتبس عليه الأمر، ولا يجد التوفيق، ولا يتيسر له العثور على الجواب الشافي الكافي لدى الكتب أو بعض العلماء إن يحسب حساب مسألة النسخ والمنسوخ، والزمن، والأحوال المؤثرة والتوسيع ليدرك فيما بعد أن ما قد لا ندرك أبعاده قد يعود لعلنا فينا، وفي شأن الحديث لا تأتي «قد» قبل الفعل «يعود» فالعلة تظل فينا، ومما وردت فيه أدلة تحتاج إلى دراسة: صلاة السنة بعد فريضة الفجر، وتحية المسجد وقت النهي، ووضع اليدين إثر الرفع من الركوع، وهل الأفضل في السفر في رمضان الصوم أو الفطر. وما إلى ذلك.

١٥ — وردت في الموطأ (٣) ص ٦٧ هذه الأحاديث:

١٨٦ — عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقرأ خلف

الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة.

١٨٧ — عن يحيى بن سعيد وعن ربيعة ابن أبي

عبدالرحمن أن القاسم بن محمد كان يقرأ خلف الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة.

١٨٨ — عن يزيد بن رومان: أن نافع بن جبير بن مطعم

كان يقرأ خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة، قال مالك [رحمه الله]: وذلك أحب ما سمعت إليّ في ذلك.

ترك القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه

١٨٩ — عن نافع: أن عبدالله بن عمر كان إذا سئل هل يقرأ أحد خلف الإمام؟ قال: إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام وإذا صلى وحده فليقرأ، قال: وكان عبدالله بن عمر لا يقرأ خلف الإمام.

قال يحيى سمعت مالكا يقول: الأمر عندنا أن يقرأ الرجل وراء الإمام فيما لا يجهر فيه بالإمام بالقراءة ويترك القراءة فيما يجهر فيه.

١٩٠ — عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال: «هل قرأ معي منكم أحد آنفأ؟» فقال رجل: نعم أنا يا رسول الله، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إني أقول، مالي أنازع القرآن». فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله. انتهى النقل من الموطأ.

ويبدو من الحديث، ومن قول «فانتهى الناس عن القراءة» أن الناس كانوا يقرأون في صلاة الجهر فلما نهوا عن ذلك انتهوا، وتوقفوا عن القراءة، وتوقفوا على الإنصات لقراءة إمامهم، ثم إذا

قال الإمام: ولا الضالين قالوا جميعاً: آمين إثر انصات تام ووعي لما آمنوا عليه.

ورود في الموطأ ص ٦٦ هذا الحديث:

١٨٤ — عن أبي نعيم وهب بن كيسان، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام.

١٦ — جاء في كتاب الصلاة للإمام أحمد رحمه الله (٢) ص ٥٠ ما نصه:

«وجاء عن النبي ﷺ أنه كان له سكتتان: سكتة عند افتتاح الصلاة، وسكتة إذا فرغ من القراءة (أ). وكان النبي ﷺ يسكت إذا فرغ من القراءة قبل أن يركع حتى يتنفس، وأكثر الأئمة على خلاف ذلك.

فأمره يا عبد الله، إذا فرغ من القراءة أن يثبت قائماً، وأن يسكت حتى يرجع إليه نفسه قبل أن يركع، ولا يصل قراءته بتكبيرة الركوع». انتهى.

(١) رواه أبو داؤد والترمذي من حديث الحسن عن سمرة.

وسواء كان هذا خاصاً بالمنفرد أو عاماً للإمام والمنفرد فإن الملاحظ عدم ذكر سكتة بين قراءة الفاتحة وقراءة السورة التي تليها، وكون الحديث يصف حال رسول الله ﷺ فالأرجح أنه يصفه وهو إمام حيث هو الإمام وهو المصلي بالجماعة ومع الجماعة، والله أعلم.

١٧ — يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب — رحمه الله في باب صلاة الجماعة من كتاب: آداب المشي إلى الصلاة (٢) ص ٩٨:

«ولا تجب القراءة على مأوم لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٠٢].»

قال أحمد: أجمع الناس على أن هذه الآية في الصلاة، وتسبب قراءته فيما لا يجهر فيه الإمام. أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين يرون القراءة خلف الإمام فيما أسر فيه خروجاً من خلاف من أوجبه لكن تركناه إذا جهر الإمام للأدلة ويشرع في أفعالها بعد إمامه من غير تخلف بعد فراغ الإمام فإن وافقه كره وتحرم مسابقتة».

ويقول في ص ٨٨ (٢) ما نصه:

«وتكبيرة الاحرام ركن وكذا قراءة الفاتحة على الإمام والمنفرد».

١٨ — أورد الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه: صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها. (٤) ص ٩٣ ما يلي:

«نسخ القراءة وراء الإمام في الجهرية»

«وكان قد أجاز للمؤمنين أن يقرأوا بها وراء الإمام في الصلاة الجهرية، حيث كان «في صلاة الفجر فقرأ فثقلت عليه القراءة، فلما فرغ قال: لعلكم تقرأون خلف إمامكم؟ قلنا: نعم هذا يارسول الله، قال: لا تفعلوا إلا [أن يقرأ أحدكم] بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها» «أ».

ثم نهاهم عن القراءة كلها في الجهرية، وذلك حينما «انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة (وفي رواية أنها صلاة الصبح) فقال: «هل قرأ معي منكم أحد آناً؟! فقال رجل: نعم، أنا يارسول الله، فقال: إني أقول: مالي أنازع؟! [قال أبو هريرة:] فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه

(أ) الباري في جزئه وأبو داود وأحمد، وحسنه الترمذي والدارقطني.

رسول الله ﷺ بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ
[وقرأوا في أنفسهم سرّاً فيما لا يجهر فيه الإمام] (أ).

وبلاحظ عدم الاتّيح للمنازعة في كلا الحديثين.

وجعل ﷺ الإنصات لقراءة الإمام من تمام الإلتزام به
فقال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ
فانصتوا» (ب).

كما جعل الإستماع له مغنياً عن القراءة وراءه فقال: «من
كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» (ج) هذا في الجهرية.

(أ) مالك والحميدي والبخاري في جزئه وأبو داود والمحاملي
(٦/ ١٣٩/ ١) وحسنه الترمذي، وصححه أبو حاتم الرازي
وابن حبان وابن القيم، وله شاهد من حديث عمر وفي آخره
«مالي أنازع القرآن؟! أما يكفي أحدكم قراءة امامه؛ إنما جعل
الإمام ليؤتم به، فإذا قرأ فانصتوا». رواه البيهقي في «كتاب
وجوب القراءة في الصلاة» كما في «الجامع الكبير»
(٣/ ٣٣٤/ ٢).

(ب) ابن أبي شيبة (١/ ٩٧/ ١) وأبو داود ومسلم وأبو عوانه والرويانى
في «مسنده» (٢٤/ ١١٩/ ١).

(ج) ابن أبي شيبة (١/ ٩٧/ ١) والدارقطني وابن ماجه والطحاوي

وقد كتب الشيخ الألباني في الهامش عن معنى كلمة الهد فقال: سرعة القراءة ومداركتها في سرعة واستعجال.

وعن كلمة «أنزع» كتب الشيخ الألباني يقول: «قال الخطابي معناه: أداخل في القراءة وأغالب عليها، وقد تكون المنازعة بمعنى المشاركة والمناوئة، ومنه منازعة الناس في الندام» قلت: (الندام) بكسر النون جمع النديم، والمعنى الثاني هو المتعين ها هنا بدليل انتهاء الصحابة عن القراءة مطلقاً، ولو كان المراد منه المعنى الأول لما انتهوا عنها، بل عن المداخله فقط كما هو ظاهر. انتهى ما جاء في كتاب صفة الصلاة للشيخ الألباني عن القراءة في الصلاة الجهرية، وقد تبع ذلك عنوان هو «وجوب القراءة في السرية» ص ٩٥.

١٩ — يبدو من الإلزام بقراءة المأموم للفتحة وعدم الاكتفاء بقراءة الإمام لها كقراءة للجميع أنه سيوجد هذه

وأحمد من طرق كثيرة مسندة ومرسلة، وقواه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «الفروع» لابن عبد الهادي (ق/ ٤٨/ ٢).
وصحح بعض طرقه البوصيري، وقد تكلمت عليه [الألباني] بتفصيل وتبعت طرقه في «الأصل» ثم في «إرواء الغليل» رقم (٤٩٣).

الإشكالية والمداخلة التي تستلزم إيضاحاً وتبصيراً وحلاً، لأن تعليمات الصلاة لا بد أن ندرك أن الصحيح منها يتسم بالإحكام والترابط والإنضباط والإنسجام، وعدم وجود تعارض أو تناقض أو حرج.

إذا لزمَت قراءة الفاتحة المأموم، ولزمه الإتيان فأيهما يتقدم على الآخر في حالة عدم إمكان الأخذ بهما معاً في وقت واحد في حالات متصورة متوقعة محتملة.

فمن يرى لزوم قراءة المأموم للفاتحة بعد فراغ الإمام من قراءتها جهراً، ماذا — في نظره — على المأموم أن يفعل إذا قرأ الإمام بعد الفاتحة آية واحدة أو سورة الكوثر أو الأحد، وركع ثم رفع ثم أهوى للسجود قبل أن يفرغ المأموم من قراءة الفاتحة أو يصل في القراءة إلى منتصفها؟

هل يركع المأموم ائتماماً بالإمام ولا يكمل الفاتحة، فيكون إذ ذاك لم يقرأ بأمر الكتاب؟

أم يكمل قراءة الفاتحة ولو رفع الإمام من الركوع بل ولو أهوى للسجود، والمأموم لم يركع بعد؟! وألا يسوقه ذلك إلى قراءة سريعة لا ترتيل فيها ولا خشوع ولا تدبر ولا إدراك؟!!

وقد جاء في كتاب الافصاح على المذاهب الأربعة لابن هبيرة

مايلي:

«واختلفوا:

في وجوب القراءة على المأموم، فقال الإمام أبو حنيفة: لا تجب القراءة على المأموم سواء جهر الإمام أو خافت، ولا يسن له القراءة خلف الإمام بحال، وقال مالك وأحمد: لا تجب القراءة على المأموم بحال فقال مالك: فإن كانت الصلاة مما يجهر الإمام بالقراءة فيها أو في بعضها، كره للمأموم أن يقرأ في الركعات التي يجهر بها الإمام ولا تبطل صلاته سواء كان يسمع قراءة الإمام أو لا يسمعها، وقال أحمد: إذا كان المأموم يسمع قراءة الإمام كرهت القراءة له، فإن لم يسمعها فلا تكره، ويسن للمأموم القراءة فيما خافت فيه الإمام. وقال الشافعي: يجب على المأموم القراءة فيما أسر فيه إمامه، فإن جهر فعنه قولان: القديم منهما كمذهب أحمد، والجديد منهما: يجب عليه القراءة، وروى البويطي عنه انه كان يرى القراءة خلف الإمام فيما أسر به وما جهر» ج ١ ص ١٢٧ (٥).

ولعلنا بعد مرور بالدليل والتعليل، نصل إلى أن قراءة المأموم خلف الإمام تنازع الإمام وتشوش عليه وعلى المأمومين، وأن الإنصات لقراءة الإمام استجابة لأمر الله في قرآنه لعلنا نرحم،

وَمَنْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَيْسَ أَقْصَى أَمَانِيهِ وَأَعْلَاهَا بَلُوغَ رَحْمَةِ رَبِّهِ؟! وَأَنَّ الْإِتِّمَامَ يَتَطَلَّبُ مُتَابَعَتَهُ لَا مُنَازَعَتَهُ وَالْإِنْشِغَالَ عَنْهُ، وَأَنَّ النِّظَامَ وَالْإِنضِبَاطَ وَالْإِتْقَانَ وَالنَّفْعَ ضَوَابِطَ وَعَوَامِلَ تَلْزِمُ تَعْلِيمَاتِ الصَّلَاةِ وَكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ تَنْسَجِمُ مَعَ الْإِتِّجَاهِ إِلَى مُتَابَعَةِ الْمَأْمُومِ لِلْإِمَامِ، وَأَنَّ الْخُشُوعَ وَالطَّمَأْنِينَةَ مِنْ مَقُومَاتِ حَسَنِ الصَّلَاةِ، وَحَسَنِ التَّأْثِيرِ فِيمَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فِي مُخْتَلَفِ مَنَاحِي الْحَيَاةِ عَلَى نَمَطِ مَلَائِمِ سَلِيمٍ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ (٢) ص ٤٠ وَنَصَّهُ «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَصِلُونَ وَلَا يَصِلُونَ» يَسْتَلْزِمُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَحْسَنِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأُمَّةٍ مَسَاجِدَهُمْ بَيْنَ حِينٍ وَآخَرَ إِقَامَةَ دَوْرَاتٍ لَهُمْ يَنَاقِشُونَ مِمَّا يَنَاقِشُونَ فِيهَا مَسْأَلَةَ صِفَةِ الصَّلَاةِ ثُمَّ بِدَوْرِ كُلِّ مِنْهُمْ يَحْدُثُ أَهْلُ مَسْجِدِهِ عَنْ صِفَةِ الصَّلَاةِ قَوْلًا وَتَطْبِيقًا، تَعْلِيمًا وَتَحْفِيزًا، حَتَّى يَجْرَى الْإِطْمِئْنَانُ عَلَى اتِّقَانِ الصَّلَاةِ وَوُضُوئِهَا وَالْأَذْكَارَ السَّابِقَةَ لَهَا وَاللَّاحِقَةَ بِهَا، وَيَسْتَمِرُّ الْعَمَلُ بِهَذَا بَيْنَ حِينٍ وَآخَرَ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ لَكِي يَسْتَفِيدَ الثَّلَاثَةَ، الْعَالَمَ مِنَ الْعَالَمِ، وَطَالِبَ الْعِلْمِ، وَالْعَامَّةَ، وَالصِّغَارَ فِي سَنِهِمْ يَوْجِدُونَ ضَمْنَ الْعَامَّةِ أَوْ طَلِبَةِ الْعِلْمِ.

بقيت الإشارة والتأكيد على أن الرأي رأيان:

أحدهما.. رأي يناقض الكتاب والسنة، ولا يمشي وفقهما،

وإنما يعتمد «العقل»! كما يتوهم صاحبه، ولا يستند إلى الشرع والنقل.

وهذا محبط منبوذ مرفوض، فلا عقل في مخالفة الشرع.

والثاني : رأي هدفه الاستخراج والاستنباط بعد الاستقراء، من الآيات والأحاديث، والتوفيق والجمع، والربط بين مختلف الروايات والقرائن والشواهد ليتكون منها التغليب والترجيح، وهذا مقبول ومطلوب عند الحاجة إليه، لأنه في الحقيقة لا يستمد قوته من ذاته وإنما من مصادره الموثوقة المعتبرة: الكتاب والسنة، ويستعمل العقل فيما خلق له.

وأي قول في تعريف الرأي، معناه أو معانيه وأقسامه، لا يوصله إلى درجة القرآن الحكيم والحديث الشريف، فهما الحجة، ولا حجة إلا بما يوافقهما، ولا يعتد بما يخالفهما.

اللهم لا تجعلنا ممن يقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم، واجعلنا من ذوي الأجرين، وارزقنا سعادة الدارين ومن احببناه فيك ومن احببنا فيك ووالدينا وجميع المسلمين، واجعلنا هداة مهتدين ولا تجعلنا ممن يقولون ما لا يفعلون. والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد وآله أجمعين.

... والخلاصة

أن هذه الدراسة ترجح بالدليل والتعليل إنصات المأموم لقراءة الإمام في الصلاة الجهرية، واعتبار قراءة الإمام قراءة للمأموم في نفس الوقت إذا انصت.

وأن هذا المرجح ينسجم مع كمال تعليمات الصلاة وتنظيمها ومع تحقيق الطمأنينة والخشوع اللازمين لها.

وأن إتقان الصلاة والاحلاص فيها يمتد أثرهما على ما بعد الصلاة في سلوك الإنسان، ولذا فالمسلم الملتزم أولى بالثقة فيه والاطمئنان إليه عندما توجد مسئوليات تنتظر منتقى تناط به... ولو عرضت مشكلة ما — كتصادم بالسيارتين — فإن سيما الملتزم تبشر بأن الخصيم عاقل عادل، لن ينجر إلى شيء الفعل، وبذيء القول وجنون الغضب، وإنما سينتهي ما حصل إلى إحقاق الحق والتسامح والمحبة والمعرفة.

الملتزم إذاً طيب في كل أموره، فهو المأمون بإذن الله وحمايته، وبدحر شيطانه عن أن تزل قدمه في مهاوي الردى وضعف النفس، وإغراء الأهواء، والأنانية و«الميكافيلية» والذاتية

والأثرة، وذلك بفضل الله ثم بفضل تربية الإسلام على التروى
والتأدب والإيثار ومحبة الدين القويم واتباعه، فالصلاة من مدارس
تربية المسلم على الضبط والربط والعدل والعمل الممتاز
والصدق والاحلاص. وإنكار الذات.



حكاية أخرى

هي من التاريخ وتتناقلها الألسنة، الحاكم يختبر ولديه فيطلب أن يحضر كل منهم ثيرانا مععمة، أما أحدهما فاحضر ثيرانا «حقيقية» ولف حول رؤوسها عمائم، وأما الآخر فصلى الجمعة ثم وقف بباب المسجد وصار يسأل الخارجين من المسجد مثل هذه الأسئلة :

- ١ — ماذا قرأ الإمام في الركعة الأولى؟
- ٢ — ماذا قرأ الإمام في الركعة الثانية؟
- ٣ — ما موضوع خطبة الجمعة؟

فإذا لم يحصل من المسئول على الإجابة السليمة الصائبة طلب منه الإنتظار، حتى اجتمع لديه عدد ممن لا يدرون بما قرأ الإمام في الركعتين، ولا ما قاله في الخطبتين حتى أن بعضهم سئل عن أي الأيام يومنا هذا وبلغ به ما لا يُصدّق أنه قال: لا أدري أو قال شاكاً: السبت؟ الأحد؟ الخميس؟.

أخذ هؤلاء إلى والده، فأثنى والده عليه وعلى ذكائه وفطنته

ومعرفته لبلاغة القول واستخراج المعنى من بطن الشاعر على
نحوٍ نظيف معقول.

وعاد الابن الأول بشيرانه مدركاً خطاه.



السلوك الداعية

اجتمع من المسلمين ما قُدِّرَ بملايين في مؤتمر شعبي إسلامي، وبلد هذا الاجتماع كان بنقلادش، وهي مصنفة من العالم الثالث، ومن الدول الفقيرة، ومع ذلك اجتذب الاجتماع وفكرته بعض أعلامي العالم ومنهم الغربيون، وكان أحدهم متهيئاً — كغيره — لحضور الاجتماع، وقد يختلف عن آخرين فيما استقر في ذهنه، وهو أنه يقدم إلى بلد، وإلى قوم وإلى مجتمعين يتسمون بما يتصور ذاته وما يمثل فوق مستوياتهم من كل جانب حسب معاييرهِ أو من جوانب عدة مع التواضع، وقد هاله لأول وهلة كثرة المجتمعين، وتصور صعوبة النظافة والنظام والتعامل، ورقّ لحال المنظمين، واستعد نفسياً لمظاهر الفوضى واللامبالاة والتخلف، وربما الضخب، وركام القمام.

لكنه ذهل وانداهش وانقلبت لديه فجأة موازين التصور مع المرئي، فقد خرج بانطباعات غير متوقعة منها: أنه لم يشهد خصومات ومشاحنات، ومنها ما كادت عينه ألاّ تصدقه من حرص على النظافة والطهارة وخاصة في الجسم وفضلات

الطعام، ودورات المياه ولاحظ أن غسل اليدين والضم يسبق الطعام ثم يلحق به أيضاً.

ومنها: تلك الابتسامات السمحة المتبادلة، والعلاقات الودية غير المتكلفة، ورغم تعدد الجنسيات إلا أن العلاقات تشبه علاقات أهل الدار الواحدة، فلم تكن ابتساماتهم لبعضهم كابتسامات السلك الدبلوماسي، وإنما كانت بسمات ناصعة لا فاقعه، عقلية قلبيه، لا دهائية سياسية. ودهش أيضاً من أن هؤلاء البسطاء في مظاهرهم وتعاملهم هم مجموعة من العلماء والعباقرة والنوابغ والمفكرين في كل فن جاد مفيد، اكتشف ذلك في المناقشات العامة، والنقاش الفردي الجانبي.

ثم انقاد لخياله وتصوراته حيث عاد إلى البدايات، وكيف أن هذا التنظيم والاجتماع يرجع الفضل فيه — بعد الله سبحانه — وبقدرته — إلى أمي، وإلى بدوى حسب مقاييس الغرب لمفهوم البداوة، ولكن هذا الأمي قد احتل الصدارة في أوائل المؤثرين في مسار الإنسانية بشهادة مفكري العصر، ومنهم من لا يدينون بدينه ولذلك معناه الذي يفرض قوة الحدث على صلابة الموقف.

ومما زاد استغرابه أن هذه الجموع الكبيرة لم تكن بحاجة

إلى شرطة تنظيمها، إذ ما لبث فترة قصيرة حتى هبت أكثر الجموع لتنظف أطرافها ثلاث مرات، ثم صفت كل هذه الجموع في صفوف منتظمة، المسافة بين الصف وما قبله، كالمسافة بين الصف وما بعده، والاتجاه كله واحد ينصب إلى الاتجاه الذي توجه إليه الإمام، والصف الواحد تتلامس فيه أو تكاد المناكب وتتقارب الكعوب في توازٍ عجيب في دقته وسرعته، ثم يأتي الركوع والسجود والجلوس والتسليم بصورة فاقت حسب تصوره المهرجانات الرياضية المتكلفة والمبدول لها جهد استغرق زمناً وعدة وإعداداً وأعداداً.

هذه الصورة غير الادعائية، والتي يراها عفوية لكنها عن تصور وإدراك وفهم وتصميم واقتناع، جعلت الصحفي المغامر، والذي أراد الجمع بين الصحافة، وخدمة السياسة، والتبشير بملته، جعلته يعيد النظر فيما هو عليه ويراجع معايير ومقاييسه وإذا به يستبدل ما شاهده بما هو عليه، وينظم إلى قافلة المبشرين. ولكن بالإسلام، يشر به من لا يتقيد بالإسلام ومن لا يعتنق الإسلام ليذوقا حلاوة مذاقه «وما راء كمن سمعا»، وهكذا صار حديث السلوك والممارسة أبلغ وأجدى، والعبرة بالأفعال والثمار، ومثل هذا إذا اعتنق عقيدة والتزم بمبدأ أخلص له وبذل له النفس والنفيس، هكذا علمتنا الأيام والوقائع عن أولئك الذين

يهجرون مواطن الترف والكماليات ويرحلون — شباباً وشابات — إلى مواطن الكوليرا والبلهارسيا والأدغال والزلازل والفياضانات والتخلف للتبشير بما يدينون به، وليت غيرهم يكونون مثلهم أو يفوقونهم مادام ما يدعون إليه هو الأصح الأسلم الأقوم. والله أعلم.

اللهم اجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه. وممن تنير بصائرهم ظلام الجهالة للوصول إلى الحق والحكمة. والله أعلم وأحكم.

والسلام عليكم



المصادر والمراجع

- ١ — صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ٤ أجزاء، المكتب الإسلامي بيروت، ١٣٩٥هـ.
- ٢ — مجموعة رسائل في الصلاة، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، الرياض ١٤٠٥هـ.
- ٣ — موطأ الإمام مالك، رواية يحيى بن يحيى الليثي، دار النفائس بيروت، الطبعة العاشرة، ١٤٠٧هـ.
- ٤ — صفة صلاة النبي ﷺ من التكميل إلى التسليم كأنك تراها، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة السادسة — ١٣٩١.
- ٥ — الإفصاح على المذاهب الأربعة، جزآن، لابن هبيرة الدار السعدية، بالرياض.

• الرقم التسلسلي كتبت على العيسى في ملفات:
PDF

ما استطعت PDF = 31

الرأي ماثروه PDF = 32

العقلية الاسلامية وفكرة المولد PDF 33

قبيلة آدم PDF = 34

الى من يقرأ عنه التربية والجمع PDF = 35

كلام في زينه عن التربية والجمع PDF = 36

التعريف والتصور PDF = 37

تعلو والتأدب بقارب / شعر / PDF = 38

صدرة تنوي PDF = 39

حوار مع التفكير PDF = 40

القراءة أو البنصات للمؤمن في الصلاة PDF = 41

صاحبها قوله، محاوره مع قضايا معاصرة PDF = 42

التمثيل تمثيل، قلما ذا التمثيل؟ PDF = 43

نفاضة.. حول اسرار شركات المهمة PDF = 44

حديث الصمت / شعر PDF = 45

ليت نرى PDF = 46

الابداع.. شعاع أم ضلع؟ PDF = 47

ليت نرى / شعر PDF = 48

قليل مما قل PDF = 49
من ابيدوا في ابيدوا بعد اللغة العربية PDF = 50

كتب للمؤلف / علي العيسى
« ماقرأ منه تصفحه »

- ١- ما استطعت / عن التربية والمجتمع .
- ٢- الرأي ماترون / عن التربية والمجتمع .
- ٣- العقالية الإسلامية وفكرة المولد .
- ٤- قبيلة آدم . عن القبلية والزواج من الخارج .
- ٥- إلى من يقرأ / عن التربية والمجتمع .
- ٦- كلام في زمنه / عن التربية والمجتمع .
- ٧- الشعر والشعور / مسكون بالتسطيح في تكوين الاستبطان .
- ٨- تعلق التلال بقارب / شعر .
- ٩- صلاة تنهى / تربية اجتماعية .
- ١٠- حوار مع الأفكار .
- ١١- القراءة والإنصات للمأموم في الصلاة .
- ١٢- مما يمكن قوله / محاورة مع قضايا معاصرة .
- ١٣- التمثيل تمثيل ، فلماذا التمثيل ؟
- ١٤- مفاهمة حول أسهم شركات المساهمة .
- ١٥- حديث الصمت / شعر .
- ١٦- ليت نثري .
- ١٧- الإبداع .. شاع أم ضاع .
- ١٨- ليت شعري / شعر .
- ١٩- قليل مما قل / عن التربية والمجتمع .
- ٢٠- الموقف من الربا يحدد نوعية المجتمع .

كتب مسودتها جاهزة للطباعة

- ٢١- من أين و إلى أين ؟ محاورة عن مناهج اللغة العربية .
- ٢٢- قراءة و رؤية / دراسة لرسائل متبادلة بين مفكرين من العرب والغرب .
- ٢٣- في الدائرة و خارجها / محاولات لمعالجة آلام التمزق والتفريق .
- ٢٤- أي إسلام نعنيه / ملخصات ميسرة لجوانب الإسلام، لاستبعاد ما يدعيه للإساءة إليه جهلاً أو قصداً .
- ٢٥- شعر من الأعماق .
- ٢٦- المرأة قميص عثمان .. وغيره من القمصان .
- ٢٧- شاعر شاعرية (شعر)

